

شرح بداية المجتهد }913} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمة الله تعالى القول في ترتيبه واما ترتيبه ان جمهور العلماء اتفقوا على ان السعي انما يكون بعد الطواف وان من سعي قبل ان يطوف بالبيت يرجع فيطوف. يعني والآن المؤلف انتقل الى قضية. لو ان انسانا سعى قبل ان 00:00:00 اولا ينبغي ان نفرق حقيقة بين السعي للعمره وبين سعي الحج جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم ان رجلا سأله سعيت قبل ان اطوف؟ قال لا حرج هذا حقيقة ورد في الحج لكن ليس معنى هذا ايها الاخوة اننا نجد هذا يعني نجد هذا ونتمسك به ونقول اذا نسعي - 00:00:22

نتجنب الخلاف نبتعد اما ان بالنسبة للعمره فلا ينبغي في اي حال من الاحوال ان تقدم السعي على الطواف وان فعلت فعد وقوف ثم بعد ذلك اسعي يعني ان سعيت اولا فانه يلغى. تذهب وتطوف ثم تعود وتسأل - 00:00:44 اما ان حصلت الحج لا هذا له مقام. يعني ينبغي الا يحصل لكن لو قدر انه حصل فهذا قد ورد فيه هذا وان من سعي قبل ان يطوف بالبيت يرجع فيطوف. وان خرج عن مكة - 00:01:10

فان جهل فان جهل ذلك حتى اصاب النساء في العمره او في الحج كان علي حج قابل والهدي او عمره اخرى. كان يعني شهر كان عليهما كان عليه حج قابل والهدي او عمره اخرى - 00:01:26

وقال الثوري ان فعل ذلك فلا شيء علي قال ابو حنيفة اذا خرج من مكة فليس عليه ان يعود وعليه دم قال فهذا هو القول في حكم السعي. لا على اساس من يكون عليه ذنب من يرى انه واجب. وهناك من يرى انه ليس عليه شيء من يرى انه سنة - 00:01:44 وجمهور العلماء يرون انه ركن ولذلك يجب اداوه الحالة بالنسبة لطواف الافاضة قال فهذا هو القول في حكم السعي وصفته وشروطه المشهورة وترتيبه خزائن الرحمن تأخذ بيديك الى الجنة - 00:02:03